

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٥٧ لسنة ١٩٩٣

بشأن الموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية
مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن منحة إضافية لتمويل مشروع
مياه الشرب والصرف الصحى بمدينة ادفو بمبلغ ٦١,٨ مليون
كرون دانمركى والموقع بتاريخ ٤ / ٨ / ١٩٩٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور ،

قرر

(مادة وحيدة)

ووفق على الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة
الدانمرك بشأن منحة إضافية لتمويل مشروع مياه الشرب والصرف الصحى بمدينة
ادفو بمبلغ ٦١,٨ مليون كرون دانمركى والموقع بتاريخ ٤/٨/١٩٩٣ ، وذلك مع
التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٠ ربيع الآخر سنة ١٤١٤ هـ

الموافق ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٩٣ م

وزير

الدولة للتعاون الدولي

صاحب السعادة / ستن للهولت

سفير الدانمارك

تحية طيبة وبعد .

يسعدني أن أؤكد لكم استلامي الكتاب المؤرخ ٢٣ يونيو ١٩٩٣ والذي نصه كما

يلي :

بالإشارة إلى الاتفاق المؤرخ ١٩٩٠/١١/٥ والذي وافقت بمقتضاه حكومة الدانمرك على تمويل تنفيذ مشروع مياه الشرب والصرف الصحي بمدينة ادفو بمحافظة أسوان في حدود مبلغ ١٦٠ مليون كرون دانمركي على أساس منحة .

وحيث تتولى هيئة دانيدا بصفة مباشرة شراء المعدات وخدمات المقاول وذلك طبقا للمادة رقم ٦ من الاتفاق ، فقد تم إجراء مناقصة بين المقاولين الدانمركيين المؤهلين في بداية ١٩٩٣ . وتم اختيار المقاول الفائز في أبريل ١٩٩٣ .

أظهرت المناقصة ارتفاع التكلفة الاجمالية للمعدات وخدمات المقاول بمبلغ ٦١,٨ مليون كرون دانمركي عما هو منصوص عليه في الفقرة ٦ من الاتفاق .

يشرفني أن أبلغكم بأنه في نية الحكومة الدانمركية إتاحة مبلغ لا يتجاوز قيمته ٦١,٨ مليون كرون دانمركي لحكومتمكم (واحد وستون مليوناً وثمان مائة ألف كرون دانمركي) لتمويل المبلغ المتبقى من التكلفة الاجمالية للمشروع .

تقوم جمهورية مصر العربية طبقا للمادة التاسعة من الاتفاق بتأمين الاستيراد والافراج الجمركي الفوري للبضائع والمعدات الممولة في نطاق هذه الاتفاقية طبقا للقوانين المعمول بها في مصر . بالإضافة إلى أنه لا يجوز استخدام المنحة الدانمركية في سداد أي رسوم على الواردات أو ضرائب أو أي أعباء قومية أو عامة أخرى .

وفي ضوء هذا تتحدد المسئوليات التالية :

١ - ستكون جمهورية مصر العربية (من خلال الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحي) مسئولة عن دفع أي ضرائب جمركية ضرائب المبيعات المحلية أو أي ضرائب أخرى مفروضة على السلع أو المواد المستوردة أو المشتراة محليا للمشروع .

٢ - ستكون حكومة الدانمرك مسئولة (عن طريق المقاول المعين) عن طلب واستيراد ونقل والتخليص على المكونات وأجزاء المشروع المطلوبة لتمكين المقاول من القيام بعمله على أكمل وجه .

يتم تطبيق كافة النصوص الواردة في الاتفاق المؤرخ ٥ نوفمبر ١٩٩٠ هنا .

إذا ما لاقت النصوص الواردة بغاليه قبولا من جانب حكومة جمهورية مصر العربية فإنه ليشرفنى أن أقترح أن تشكل هذه المذكرة مع رد سيادتكم عليها تفاهم حكومتينا في هذا الخصوص ، الذى سوف يتم تطبيقه بصفة مؤقتة من تاريخ ردكم والذى يدخل حيز النفاذ من تاريخ الانتهاء من الاجراءات القانونية من جانب جمهورية مصر العربية .

سوف تتيح حكومة الدانمرك لحين استكمال الإجراءات القانونية الخاصة بجمهورية مصر العربية ، مبلغ لا يزيد عن ١٤٠ مليون كرون دانمركى لتغطية تكاليف الاستشارى ، المعدات وخدمات المقاول وهذا المبلغ يمثل الرصيد المتبقى من منحة الـ ١٦٠ مليون كرون المخصصة لهذا المشروع التى تم توقيعها فى ٥ نوفمبر ١٩٩٠ .

وإنتى لأؤكد أن النصوص السابقة مقبولة لحكومة جمهورية مصر العربية كمنحة .

وانتى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد لسيادتكم عظيم تقديرى .

دكتور « موريس مكرم الله »

فى ١٩٩٣/٨/٤

وزارة الخارجية
قرار وزير الخارجية
رقم (٦٦) لسنة ١٩٩٣

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣٥٧ لسنة ١٩٩٣ الصادر بتاريخ ١٩٩٣/٩/٢٧ بالموافقة على الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن منحة إضافية لتمويل مشروع مياه الشرب والصرف الصحى بمدينة ادفو بمبلغ ٦١,٨ مليون كرون دانمركى والموقع بتاريخ ١٩٩٣/٨/٤ .

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٣ / ٩ / ٢٧ .

قرر

(مادة وحيدة)

ينشر فى الجريدة الرسمية الخطاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية ومملكة الدانمرك بشأن منحة إضافية لتمويل مشروع مياه الشرب والصرف الصحى بمدينة ادفو بمبلغ ٦١,٨ مليون كرون دانمركى والموقع بتاريخ ١٩٩٣/٨/٤ .

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٣ / ٩ / ٢٧

صدر بتاريخ ١٩٩٣ / ١٠ / ٢

وزير الخارجية
عمرو موسى